

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١ لسنة ١٩٩١

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون السياحي بين حكومتى جمهورية  
مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقعة في القاهرة

بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قرر :**

**( مادة وحيدة )**

ووفق على اتفاقية التعاون السياحي بين حكومتى جمهورية مصر العربية  
والجمهورية العربية السورية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠ ، وذلك  
مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ هـ

الموافق ٢ يناير سنة ١٩٩١ م

حسنى مبارك

## اتفاقية

### التعاون السياحي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العربية السورية

ان حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العربية السورية رغبة منهما في تعميق الروابط الأخوية بين القطرين الشقيقين ، وتقديرا منهما للمصالح المشتركة وما تقتضيه من ضرورة وضع أسس ثابتة للتعاون في حقل السياحة وتأكيدا لرغبتها باقامة روابط التعاون والتنسيق وتوثيق العلاقات السياحية بينهما . فقد اتفقتا على ما يلي :

### ( المادة الأولى )

اتخاذ الاجراءات اللازمة لتشجيع التبادل السياحي بينهما عن طريق :

- ( أ ) ترويج السياحة بين البلدين بجميع الوسائل .
- ( ب ) تقديم المساعدة اللازمة الى شركات النقل المعتمدة لديهما والشركات السياحية ووكالات السفر السياحي في البلدين .
- ( ج ) تشجيع ترويج المجموعات السياحية المنظمة من قبل الوكالات والمنظمات السياحية ووضع برامج سياحية مشتركة بين البلدين والاشتراك بالمناسبات الثقافية والرياضية والمعارض التجارية والمجموعات المهنية الخاصة واعطاء اهتمام خاص لسياحة الشباب .
- ( د ) تشجيع شركات الطيران الوطنية والتنسيق لتقديم التسهيلات اللازمة للنقل السياحي بين البلدين .
- ( هـ ) تقديم التسهيلات التي تتسم بالمرونة تجاه اجراءات السفر وتذليل العقبات الجمركية والمالية والادارية التي تعوق الحركة السياحية بين البلدين .

## ( المادة الثانية )

التنسيق والتعاون المشترك في مجال الدعاية والاعلام السياحي والعمل على ابراز أهمية القطرين العربيين من النواحي السياحية والأثرية والتاريخية والحضارية ولتحقيق هذا الغرض ، فقد تعهد الجانبان بالعمل على :

- ( أ ) التنسيق بين أجهزة السياحة في البلدين لتنظيم حملات توعية وترويج سياحي داخل البلدين وخارجهما .
- ( ب ) تشجيع تبادل المطبوعات وتوزيع الأفلام السياحية التي تعرف بالخصائص السياحية للبلدين .
- ( ج ) الاشتراك في المعارض السياحية وأسابيع الأطعمة المحلية والمناسبات السياحية والفولكلورية والمؤتمرات السياحية وتنسيق المواقع فيما بينهما في المؤتمرات السياحية الدولية .
- ( د ) تعمل شركات الطيران الوطنية في البلدين على التنسيق والتعاون في مجال الدعاية السياحية المشتركة والتمثيل في الخارج .

## ( المادة الثالثة )

لزيادة التعاون العلمي والفني بين البلدين في مجال السياحة يتعهد الجانبان بالقيام بما يلي :

- ( أ ) تبادل مواد البحوث والإحصائيات والمعلومات الأساسية الأخرى حول مسائل السياحة الداخلية والخارجية بين البلدين .
- ( ب ) تبادل الخبرات في مختلف فروع السياحة .
- ( ج ) تقديم المعونة والمشورة في مجال تحضير الخدمات السياحية والفندقية .
- ( د ) يشجع كل جانب في مجال التدريب السياحي على تبادل المتدربين والمدربين من الجهات المعنية لديهما .
- ( هـ ) التعاون في مجال حماية وتطوير الصناعات التقليدية في البلدين .

## ( المادة الرابعة )

- التعاون في مجال اقامة مشاريع استشارية سياحية مشتركة في البلدين

## ( المادة الخامسة )

- يجتمع ممثلو الجانبين في اطار لجنة مشتركة وبمشاركة الهيئات والفعاليات السياحية في البلدين لدراسة الخطوات الواجب اتخاذها لتحقيق الأهداف المرجوة من هذا الاتفاق ولتنظيم التبادل السياحي وتقديم التوصيات للسلطات المعنية .
- وتجتمع هذه اللجنة بالتناوب في البلدين مرة كل سنة بتاريخ يتم الاتفاق عليه بين الجانبين ويمكن عقد اجتماعات اضافية اذا لزم الأمر .

## ( المادة السادسة )

- تصبح هذه الاتفاقية نافذة المفعول بعد ثلاثين يوما من تاريخ تبادل الاخطار باتمام الاجراءات القانونية .

## ( المادة السابعة )

- تسرى هذه الاتفاقية لمدة خمس سنوات تجدد تلقائيا ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابيا برغبته في انائها قبل انتهاء المدة ب ستة أشهر على الأقل .
- واشهادا على ذلك قام الموقعان أدناه بالتوقيع على هذه الاتفاقية بعد تبادل وثائق التفويض الرسمية والتأكد من صحتها .

- حررت في مدينة القاهرة بتاريخ الأربعاء ٢٤ جمادى الأولى عام ١٤١١ هـ الموافق ١٢ من ديسمبر ( كانون أول ) عام ١٩٩٠ م من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن

حكومة الجمهورية العربية السورية

ياسين رجوح

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

فؤاد عبد اللطيف سلطان

وزير السياحة والطيران المدني

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٩ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون السياحي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١/٢/١٩٩١ ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون السياحي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠

ويعمل بها اعتبارا من ١٩/٢/١٩٩١

صدر في ٢١/١/١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

مدير مكتب الوزير